اي مع ان من كان كذلك شانه ان لايكون كذلك وحاصله التعجب
من حاله مع كونه يتيما وذكروا ان الشافعي رضي الله عنه لما
سلموه الى المكتب ما كانوا يجدوا اجرة المعلم وكان المعلم يقصر في
التعليم الا ان المعلم كلما علم صبيا كان الشافعي يتلقف ذلك الكلام
اي يتناوله ويحفظه سماعه من معلم الصبيان الذين في المكتب
ثم اذا قام المعلم من مكانه اخذ الشافعي يعلم الصبيان فنظر المعلم
فراى الشافعي يكفيه امر الصبيان اكثر من الاجرة التي كان يطمع
منها منه فترك طلب الاجرة واستمر على ذلك حتى تعلم القران
ويكتب ما يستفيده في العظام ونحوها لعجزه عن ثمن الورق
لانه رضي الله عنه كان في اول الامر فقيرا   خبايا جمع خبيه
وهي جرار الخضار ونحوها وقد ذكر بعضهم انه اول كاغد اي ورق
عمل في الارض لسيدنا يوسف نبي الله صلى الله على نبينا وعليه وسلم
وذكر بعضهم ان القران قبل ان يجمعه زيد بن ثابت كان مكتوبا
على الاكتاف والعسف واللخاف بكسر اللام وفتح الخا المعجمة
بعدها الف في اخرها فا الحجارة الرقيقة واحدها لخفة والعسف
بضم العين والسين المهملتين جمع عسيب اسم لجدور الجريد وهي
الخوص المشهورة الان وقيل اسم لطلق الجريد اهـ   ثم رحل
الى مالك بفتح الحا المهملة والايشاح ماخوذ منه ان الاذن له في
الافتا هو مالك لان هذا مرتب على قول وكان في صاحبه الى
العلما اي وهو تفصيل لما اجمله اولا وقد يقال انه رحل في شيء
الاذن من غير مالك وهو سنه خمس عشرة فلما راه فلما
ما هذا اذن له هو ايضا في تلك السنة فقد حصل له الاذن من
مفتي مكة ومفتي المدينة في سنة واحدة كما مر اهـ وقوله من

غير

غير مالك متعلق بالاذن   بغداد قال النووي في المجموع وفي بغداد
اربع لغات احدها بدالين مهملتين والثانية باهمال الدال الاولى واعجام
الثانية والثالثة بغدان والرابعة مغدان بالميم اولها اهـ ومن علي
التحرير   وصنف بها كتابه القديم ورواته اربعة واجلهم الامام
احمد والكرابيسي والزعفراني وابو ثور ورواة الجديد اربعة ايضا
المزني والبويطي والربيع الجيزي والربيع المرادي راوي الام وغيرها
عن الامام الشافعي رضي الله عنه قال الامام فيه انه احفظ
اصحابي رحلت الناس اليه من اقطار الارض لياخذوا عنه علم
الشافعي فهو المراد عند الاطلاق واما الربيع الجيزي فلم ينقل عن
الشافعي الا كراهة القراة بالالحان اي الانغام وان الشعر
يطهر بالدباغ تبعا للجلد اهـ طبقات الاسنوي ع ش على م ر
والفتوى على ما في الجديد دون القديم فقد رجع الشافعي عنه
وقال لا اجعل في حل من رواه عني الا في مسايل يسيرة نحو
السبعة عشر يفتي فيها بالقديم وهذه كلها في قديم لم يعضده
حديث صحيح لا معارض له فان اعتضد بدليل فهو مذهب
الشافعي فقد صح انه قال اذا صح الحديث فهو مذهبي واضربوا
بقولي عرض الحايط فايدة المسايل التي يفتي بها على القول
القديم تبلغ اثنين وعشرين مسئلة منها عدم وجوب التباعد عن
النجاسة في الما الراكد والتثويب في الاذان وعدم انتقاض
الوضوء بلمس المحارم وطهارة الما الجاري الكثير ما لم يتغير وعدم
الاكتفا بالحجر اذا انتشر البول وتعجيل صلاة العشا وعدم مضي
وقت المغرب بمضي خمس ركعات وعدم قراة السورة في الاخيرتين
والمنفرد اذا احرم بالصلاة ثم انشا القدوة وكراهة تقليم

Copyright © King Saud University